

حوكمة شركات التأمين في ظل القواعد الاحترازية لشركات التأمين (SolabilitéII)

أ.د. بن علي بلعزوز

استاذ تعليم عالي بجامعة الشلف

Belazzouz_benali@yahoo.fr

أ. قبلي نبيل

طالب دكتوراه بجامعة الشلف

Nabillmd1@gmail.com

ملخص:

جاءت هذه الورقة البحثية لإبراز العلاقة التي تربط بين المبادئ والآليات الدولية لحكومة شركات التأمين، وبين مقررات الملاءة 2 (solvencyII)، حيث أشرنا في المحور الأول إلى أهم المفاهيم المتعلقة بظهور مقررات الملاءة I والانتقادات الموجهة لها، أما في المحور الثاني فقد تم التطرق إلى أهم المقررات والتوصيات التي تضمنها إطار الملاءة 2، وأهم المخاطر التي تغطيها والجدول الزمني المحدد لتطبيقها، وفي الختام أشرنا إلى الآليات والمبادئ التي يمكن من خلالها حوكمة شركات التأمين في ظل مقررات الملاءة 2.

الكلمات المفتاحية: الملاءة، التحوط، الاكتوارية، المراجعة الداخلية والخارجية، إدارة المخاطر.

Abstract

The aim of this study is to highlight the relation between principles and mechanisms of governance in the insurance companies, and decisions contained in the Solvency II pillars. Where we searched in the first part presenting the most important concepts relating to solvency I, while we were devoted the second part of this research to review Decisions, pillars, objectives & the timetable set for the application and the risks covered by solvency II, finally we have highlighted the most important decisions and mechanisms contained in the Convention on Solvency II, which correspond with the

principles of corporate governance in insurance companies.

Key words : Solvency, hedging, actuarial, internal and external audit, risk management

مقدمة

أصبح موضوع حوكمة شركات التأمين ومدى قدرتها على الوفاء بالتزاماتها يأخذ الحيز الأكبر من تفكير الاقتصاديين المهتمين بقطاع التأمين، خاصة في ظل التحولات والأزمات الاقتصادية والمالية التي أصبحت تصيب الاقتصاد العالمي تواليًا، وتوصلوا في الأخير إلى ضرورة وضع مجموعة من القواعد الاحترازية التي لا بد على شركات التأمين الالتزام بها للوصول إلى مستوى الملاءة المالية الذي يمكنها من مواجهة مختلف التزاماتها اتجاه الغير، ولعل أبرز هذه التوصيات والمقررات ما تضمنته مقررات الملاءة المالية الأوروبية 2 (SolvabilitéII) لسنة 2009 التي جاءت معدلة ومتممة لما تضمنته مقررات الملاءة 1 (SolvabilitéI) والتي أكد من خلالها خبراء الاتحاد الأوروبي على ضرورة الالتزام بمختلف التوصيات التي تضمنها هذا المشروع، بما فيها ضرورة الالتزام بتطبيق مبادئ حوكمة الشركات، وهنا تبرز لنا الإشكالية التالية: كيف يمكن حوكمة شركات التأمين في ظل مقررات الملاءة 2؟ وهذا ما سنحاول الإجابة عليه من خلال المحاور التالية:

أولاً: الانتقال من مقررات الملاءة I إلى مقررات الملاءة II:

1- ظهور مقررات الملاءة 1: ظهرت متطلبات هامش الملاءة للمرة الأولى في أوروبا من خلال الإرشادات التوجيهية الأولى للتأمين على غير الحياة سنة 1973 (73/239/EEC) وسنة 1979 في الإرشادات التوجيهية على الحياة (79/267/EEC) الجيل الثالث من

التأمين على الحياة (92/49/EEC) وعلى غير الحياة (92/49/EEC)، وكذا التوجيهات التي تأسس من خلالها السوق الموحدة للتأمين في منتصف 1990. هذا ما أعطى الاتحاد الأوروبي واحدة من أسواق التأمين الأكثر تنافسية في العالم¹. وكان الهدف من تحديد مستوى الملاءة هو تمكين السلطات من متابعة وتحديد حالات المخاطر في شركات التأمين وبالتالي توفير حماية أفضل لحملة الوثائق. ولا تعتبر القواعد الجديدة للملاءة ملزمة للدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي، بل لها الحرية في فرض أو عدم فرض قوانين أكثر صرامة لتطبيقها مع التأكيد على ضرورة حماية حملة وثائق التأمين. وتتطوي قواعد الملاءة السابقة الذكر على العناصر الرئيسية التالية²:

- أ- هامش الملاءة (MS*) هو ثروة للمنظمة.
- ب- متطلبات هامش الملاءة (EMS**) والذي ينبغي أن لا يقل عن هامش الملاءة المالية السابقة.
- ج- رأس مال الضمان (FDG***) والذي يمثل الحد الأقصى له: الحد الأدنى رأس مال الضمان (FDG) و 33,3% من متطلبات هامش الملاءة EMS.
- د- يتم تحديد الحد الأدنى FDG حسب فرع التأمين (على الحياة وعلى غير الحياة).

¹ - http://www.piu.org.pl/public/upload/ibrowser/solvency/o_solvency. vue le 20/12/2014 a 11:44

² - Christophe EBERLE, Solvabilité II : contexte, valorisation et impacts sur l'exigence en capital, université Louis Pasteur, Strasbourg, Septembre 2007, p 12.

* la Marge de Solvabilité

** Les Exigences de Marge de Solvabilité

*** Fond de Garantie

أ- **متطلبات هامش الملاءة:** تنص مقررات الملاءة 1 على ضرورة توفر الشركات الناشطة في قطاع التأمين والمال على هامش ملاءة لمواجهة المخاطر الاقتصادية غير المتوقعة، ويعتبر هذا الهامش عنصراً هاماً في نظام الرقابة التحوطية الذي يهدف لحماية مصالح المؤمن والمؤمن لهم. ولابد أن تكون متطلبات هامش الملاءة والذي يقاس عادة بحجم الاكتتاب (نسبة من المؤونات التقنية، الأقساط والخسائر) أكبر من هامش الملاءة¹.

أ-1 **متطلبات هامش الملاءة للتأمين على غير الحياة:**

متطلبات هامش الملاءة هو مبلغ لابد أن لا يقل عن مستوى هامش الملاءة، والذي يتم حسابه على أساس التوجيه الأوروبي لسنة 1973 والذي يتضمن المنتجات التأمينية التالية:

التأمين على الحريق، الحوادث والأخطار المتنوعة IARD*، الإعاقة والعجز، النفقات الطبية، الموت الناتج عن حادث.

ويمثل مبلغ متطلبات الهامش الملاءة المبلغ الأقصى بين مبلغ الأقساط المحصلة وبين المطالبات كما يلي:

_ مقارنة بأقساط السنة الجارية: 18% للشريحة الأولى ل 50 مليون أورو من الأقساط المحصلة، و 16% من المطالبات.

_ مقارنة بمعدل المطالبات للسنوات الثلاث الماضية: 26% للشريحة الأول من 35 مليون أورو، و 23% من الأقساط.

أ-2 **متطلبات هامش الملاءة للتأمين على الحياة:** يتم حسابها بناءً على التوجيهات الأوروبية لسنة 1979 والتي تمس منتجات: تأمين الوفاة - معاشات الزوجة - معاشات التعليم - نفقات الجنازة - التوفير -

¹ - Christophe EBERLE, op.cit, p 13.

* Incendie, Accidents et Risques Divers

التقاعد.

ويتم حساب متطلبات هامش الملاءة من خلال مجموع المبلغين
التاليين:

- 4% من المؤونات الرياضية مع إمكانية تخفيض جزئي للمبلغ المعاد
تأمينه.

- نسبة تتراوح بين 0,1% و 0,3% من رأس المال الموجود في خطر
حسب مدة التوظيف.

ب- رأس مال الضمان **FDG**: يعتبر رأس مال الضمان العتبة الثانية
التي لا بد أن تلتزم بها شركات التأمين والمحددة بثلاث متطلبات هامش
الملاءة، مع مبلغ لا يقل عن 2 إلى 3 مليون أورو حسب فرع التأمين.
ويتم مراجعة رأس مال الضمان والحد الأقصى للأقساط بشكل سنوي،
ويتم تعديله بناء على تغير مؤشر الاستهلاك الأوروبي عند مستوى 5 %
عن آخر تعديل.

ج- مراقبة الهيآت الإشرافية: تضمن السلطات الرقابية أن يكون هامش
الملاءة أكبر من متطلبات هامش الملاءة ورأس مال الضمان ويتم اتخاذ
إجراءات وتدابير استعجالية في حق الشركات التي لا تحترم القواعد
السابقة. وإذا ما كان هامش الملاءة أقل من متطلباتها، فإنه على
المنظمة تقديم خطة إنقاذ للحصول على موافقة مجلس الرقابة في
غضون شهر.

إذا انخفض هامش الملاءة إلى أقل من الحد الأدنى لرأس مال الضمان،
يجب على المنظمة أن تتخذ خطة للتمويل قصير الأجل، والتي يجب
أن تخضع أيضا لموافقة اللجنة في غضون شهر. وعلى المنظمة وضع
خطة مالية تهدف إلى إعادة تشكيل استحقاقاتها لسنة واحدة أكثر من

ذلك.

وفي حالة عدم التزام شركة التأمين بالقواعد السابقة الذكر توجد أمامها حلول مختلفة كالرفع من رأس المال، أو استخدام إعادة التأمين للحد من متطلبات هامش الملاءة أو التخلي عن جزء من أنشطتها المكثفة التي تحتاج إلى هامش ملاءة.

إذا لم يتوافق رأس مال الضمان أو هامش الملاءة مع ما تفرضه هيآت الرقابة، سيتم سحب الترخيص وحل شركة التأمين بعد التسوية مع أصحاب المصالح، أو نقل المحفظة إذا لزم الأمر.

2- الانتقادات الموجهة لمقررات الملاءة: تم توجيه جملة من الانتقادات الكمية والنوعية لمقررات الملاءة¹ والتي كانت كالاتي:

✓ **الانتقادات الكمية:** من أهم الانتقادات الموجهة لمقررات الملاءة أنها لم تأخذ بعين الاعتبار كل المخاطر بل استندت على مخاطر الاكتتاب فقط لتحديد هامش الملاءة.

بالإضافة إلى ذلك فإن متطلبات هامش الملاءة في ظل مقررات الملاءة¹ محددة بمعدل ثابت بين المؤونات، الأقساط والمطالبات، لكن عادة ما يكون هناك مبالغة في تحديد هذه المتطلبات ما يتطلب من المنظمة قدرا أكبر من رأس المال بسبب هذه المبالغة في تحديد متطلبات هامش الملاءة، ومن هنا فإنه على المنظمة التي تواجه مخاطر أكبر أن تقدم متطلبات رأس مال أكبر لأن هدف أي شركة تأمين هو تقديم رأس مال يتوافق والمخاطر التي تواجهها.

كما أن طرق حساب المؤونات تختلف جوهريا من بلد إلى آخر ما يؤدي إلى مستويات حذر مختلفة تماما، مع العلم أن متطلبات هامش الملاءة

¹ - Christophe EBERLE, op.cit, p 16.

يتم حسابها على أساس هذه المؤونات المختلف في تحديدها ومن هنا كانت الحاجة لضرورة وجود تنسيق وتحديث لهذه القواعد في أوروبا، مع الأخذ بعين الاعتبار أيضا وجهة نظر المجموعات الاقتصادية لتحديد مستويات الملاءة المالية للفروع والشركات التابعة.

✓ **الانتقادات النوعية:** يمكن الملاحظة أن مقررات الملاءة I أهملت عملية الرقابة الداخلية (مراجعة الحسابات، وأساليب الإدارة ...). وبهذا تكون قد أهملت الجانب النوعي تماما.

من ناحية أخرى مقررات الملاءة I أقل تكاملا من غيرها من أنظمة مراقبة الملاءة الدولية مثل اختبار الملاءة السويسري Swiss Solvency Test أو نموذج الائتمان في الولايات المتحدة الأمريكية.

رأس المال الحساس للمخاطر يتوافق مع أفضل ممارسات إدارة المخاطر بهدف الوصول إلى تحقيق أكبر قدر من المواءمة في الملاءة المالية¹.

ثانيا: ركائز مقررات الملاءة II: لقد كانت الانتقادات السابقة كافية لقيام الاتحاد الأوروبي بتطوير القواعد الاحترازية السابقة واستحداث ما يعرف بمقررات الملاءة 2-(Solvabilité II) والتي تهدف إلى إنشاء نظام قائم على إدارة المخاطر يحدد بشكل أدق متطلبات رأس المال الحساسة للمخاطر يتوافق مع أفضل ممارسات إدارة المخاطر بهدف الوصول إلى تحقيق أكبر قدر من المواءمة في الملاءة المالية.

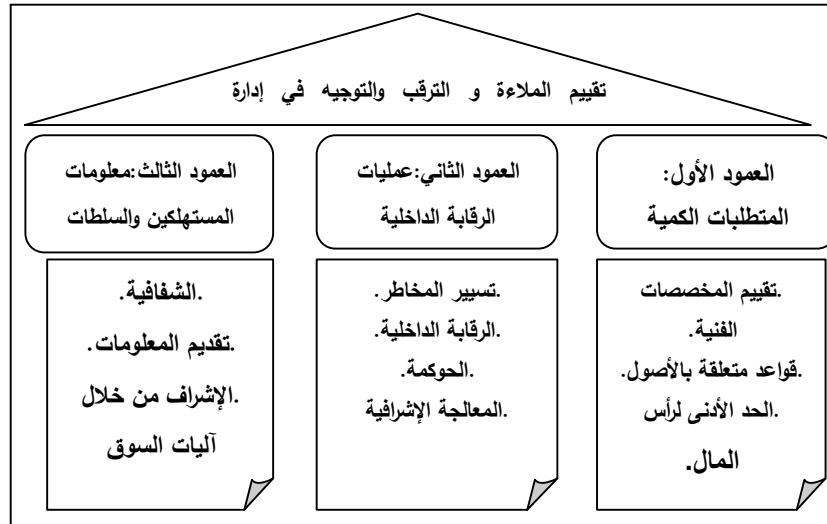
تم بناء مقررات الملاءة II على أساس 3 محاور رئيسية مستوحاة من مقررات بازل II، حيث يقدم هذا الهيكل فكرة شاملة عن المخاطر التي تواجهها كل شركة، وعن كيفية التنسيق لتنفيذ متطلبات هامش الملاءة على المستوى الأوروبي والتي شكلت من خلال ثلاثة محاور:

¹ - Society of actuaries in Irland, Solvency II for beginners, 16/05/2013,p03.

- المحور الأول يتناول عملية توحيد مستوى الحيطة من المخصصات الفنية ولمكانية احتساب متطلبات الهامش من خلال نموذج داخلي.
- يتناول المحور الثاني عملية دمج نظام الرقابة الداخلية ونظام إدارة المخاطر في ظل مبادئ الحوكمة مع نظام الملاءة.
- يتناول المحور الثالث آليات متطلبات توحيد المعلومات المقدمة إلى هيآت الرقابة العامة وإلى الجمهور.

ويوضح الشكل الموالي أهم ما تناولته المحاور السابقة الذكر:

الشكل 1: المحاور الثلاث لمقررات الملاءة II



المصدر: Francine Morelli, op.cit, p05.

1- المخاطر المغطاة في ظل مقررات الملاءة II: تغطي مقررات الملاءة

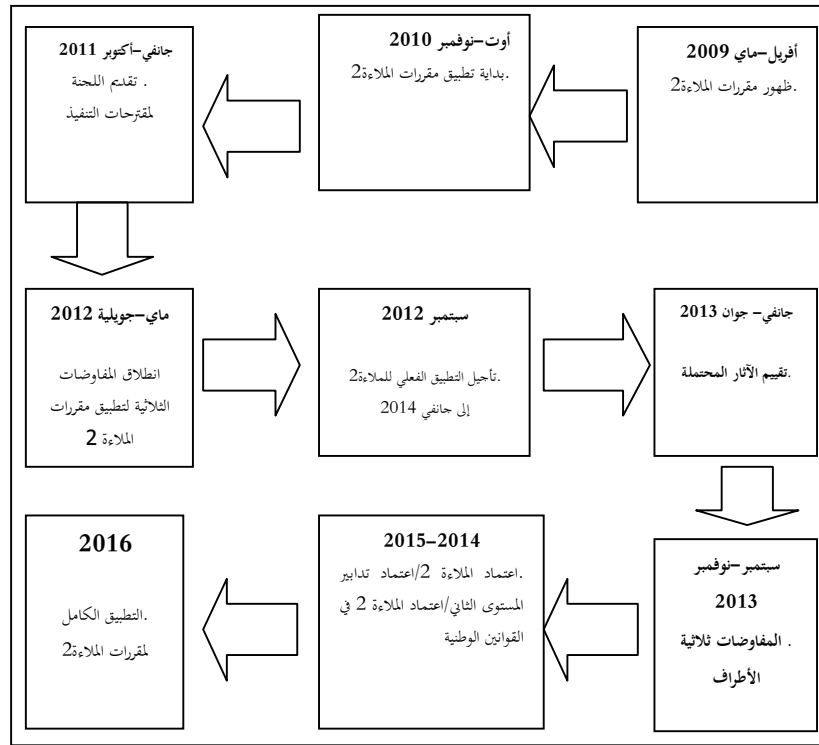
الأوروبية الثانية مجموعة المخاطر التالية¹:

مخاطر السوق: (الفائدة - المعاملات بالأسهم...)

مخاطر الإقراض: (التخلف عن الدفع - تغير سعر الصرف...)

¹ Francine Morelli, Solvabilité II : vers une approche global et cohérente de la solvabilité, KPMG audit, MAI 2006, p 04.

مخاطر السيولة: (تحويل الأصول في حالة حادث عارض...)
المخاطر التشغيلية: (المعالجة - نظام المعلومات - الموارد البشرية...)
2- الإطار الزمني لتطبيق مقررات الملاعة 2: وضع الاقتصاديون الأوروبيون جدولا زمنيا محددا لتطبيق المقررات السابقة الذكر في دول الاتحاد الأوروبي يمكن إبراز أهم مراحله في المخطط الموالي:
الشكل 2: الجدول الزمني المقرر لتطبيق مقررات الملاعة 2.



المصدر: Federation française des sociétés d'assurances,
SOLVABILITE 2- 'em question pour comprendre la reforme ses
enjeux, novembre 2013, p 04

3- أهداف إطار الملاءة II: تهدف مقررات الملاءة الثانية إلى¹:

3-أ بالنسبة للمستهلكين: إن هدف إطار الملاءة II يتمثل أساسا في امتصاص أفضل المخاطر التي تواجهها مختلف الجهات الفاعلة في المجتمع ومستوى متطلبات رأس المال في شركات التأمين - إذا كان مرتفعا - للحد من العرض بالنسبة للمستهلكين، والرفع من أسعار التأمين أو استبعاد بعض المستهلكين، ويهدف هذا الإصلاح إلى مزيد من التكامل بين أسواق التأمين الأوروبية للسماح لكل شركة تأمين بالاستفادة من امتيازات السوق الموحدة وخفض تكاليف التحوط.

3-ب بالنسبة للشركات: إن الهدف الآخر من هذا الإصلاح هو تحسين القدرة التنافسية لشركات التأمين مقارنة بالشركات الأمريكية والآسيوية، فبالنسبة للشركات الصغرى، فإن النموذج المقترح لحساب رأس المال المطلوب لاستيعاب المخاطر أكثر تطورا، حيث يقترح مشروع الإطار منهجا معياريا قد يأخذ بعض الوقت لتنفيذه، فهو ليس فقط عملية حسابية ولكنه يتطلب إصلاح شامل في طريقة التنظيم داخل شركة التأمين، حيث ينبغي على هذه الأخيرة وضع إدارة المخاطر في مركز اهتماماتها.

ثالثا: آليات حوكمة شركات التأمين في ظل مقررات الملاءة II

1- المبادئ العامة لحوكمة شركات التأمين:

قامت الهيئات والمنظمات المختصة في التأمين بتحديد أهم المبادئ التي تساعد على التطبيق الأمثل لقواعد الحوكمة في شركات التأمين وذلك بإسقاط المبادئ التي جاءت بها منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية مع

¹ - عبد الرزاق حبار ، عناصر التنظيم الاحترازي لنشاط التأمين_ مع الإشارة لحالة الجزائر، الملتقى الدولي السابع حول "الصناعية التأمينية الواقع العملي وآفاق التطوير-تجارب دول- جامعة الشلف، 3،4 ديسمبر 2012، ص 11.

الأخذ بعين الاعتبار لخصوصية شركات التأمين والتي تم حصرها في المبادئ التالية¹:

- أ- **التحديد الدقيق للمسؤوليات** : أي تحدد المسؤوليات بدقة وكذلك نظام الشركة (مجلس الإدارة، المدير العام، لجان الإدارة...)
- ب- **المساءلة**: وتعني الإفصاح عن الأنشطة وأداء شركة التأمين والعرض أمام المساهمين وغيرهم ممن يحقق لهم قانونا مساءلة الشركة.
- ج- **الشفافية والرقابة الخارجية**: أي أن تكون المعلومات التي تخص الرقابة الخارجية شفافة ومتوفرة، وهذا لتسهيل الأمور على المراقبين الخارجيين.

د- **الرقابة الداخلية**: هي تلك الرقابة التي تتبع من داخل الشركة تقوم بها جهات إدارية من داخلها.

هـ- **الشفافية والإفصاح**: يتعلق الإفصاح والشفافية ليس فقط عن المعلومات اللازمة لترشيد قرارات كافة الأطراف ذات المصلحة على مستوى الشركة، بل يتسع المفهوم ليشمل الإفصاح ضمن التقارير العامة عن المؤسسة الدالة عن الالتزام بمبادئ الحوكمة التي تصدر في التقرير السنوي للشركة.

أما عن آليات حوكمة الشركات المتعارف عليها فيمكن التمييز بين آليات خارجية تتمثل في المراجعة الخارجية والخبير الاكتواري، وآليات داخلية تتمثل في كل من دور مجلس الإدارة باعتباره المسؤول عن تطبيق هذه المبادئ بالإضافة إلى كل من إدارة المخاطر وعملية

¹ - ساعد بن فرحات، بعض مبادئ وآليات الحوكمة في شركات التأمين (مقارنة بين شركات التأمين وإعادة التأمين، ندوة حول مقارنة بين مؤسسات التأمين التكافلي والتأمين التقليدي بين الأسس النظرية والتجربة التطبيقية، جامعة سطيف، 25، 26 أفريل. 2011، ص 11، 12.

المراجعة الداخلية¹.

2- مداخل حوكمة الشركات ومقررات الملاءة 2:

تضمنت مقررات الملاءة II جملة من التوصيات تهدف في مجملها إلى التأكيد على ضرورة الالتزام بمبادئ الحوكمة في إدارة شركات التأمين، ويظهر ذلك من خلال ضرورة الالتزام بتطبيق التوصيات التالية² :

1- هيئة الإشراف والتنظيم الإداري: **La responsabilité et**

I' AMSB

أشارت مقررات الملاءة II من خلال المادة 40 على أن هيئة الإشراف والتنظيم الإداري (AMSB) هي المسؤولة على تنفيذ مقررات الملاءة II في الشركة أو المجموعة. وحسب هيئة الرقابة التحوطية الفرنسية فإنه لا بد أن تتكون هذه الهيئة حسب نوع المؤسسة من أعضاء مجلس الإدارة وهيئة المراقبة استنادا إلى المسؤوليات الملقاة على عاتق كل فرد.

2- الوظائف الرئيسية وتقسيم المسؤوليات: **Les fonctions clés**

et la responsabilité

يضمن إطار الملاءة II أربعة وظائف رئيسية وهي:

وظيفة تسيير المخاطر (المادة 44)

وظيفة الالتزام (المادة 46)

وظيفة المراجعة الداخلية (المادة 47)

وظيفة الاكتوارية (المادة 48)

ولا بد أن تتسم كل وظيفة من هذه الوظائف بالاستقلالية والمسؤولية، أي

¹ - ساعد بن فرحات، مرجع سبق ذكره، ص 8،9.

² - Fabrice Pesin, La gouvernance dans le cadre de Solvabilité II, le point de vue de l'ACP, Séminaire EIFR – 7 mars 2012.

أنها لا تتقاطع مع الوظائف التشغيلية، وكذا القدرة على الوصول إلى كل المعلومات دون قيود، كما أنه لابد لها من أن ترتبط بشكل مباشر مع هيئة الإشراف والتنظيم الإداري. وهي نفس الوظائف التي أكد عليها الإتحاد الدولي لمراقبي التأمين والتي على أساسها يتم تطبيق مفهوم الحوكمة في شركات التأمين¹.

تجدر الإشارة إلى أن هيئة مراقبة التحوط الأوروبية تشير إلى وجود إشكالية في مدى استقلالية هذه الوظائف وذلك كون مستخدميها يأخذون طابع موظف، بالإضافة إلى طبيعة التنظيم الإداري ومراكز المسؤولية لهذه الوظائف، ومركزها في التنظيم الإداري للشركة أو المجموعة.

3-قواعد السمعة والكفاءة: **Les règles d'honorabilité et de compétence**

وتخص كل من هيئة الإشراف والتنظيم الإداري، والإدارة العليا، وكذا الأشخاص الذين يعملون في الوظائف الرئيسية، أي أنها تتعلق بالأشخاص الذين يديرون الشركة فعليا وكذا بالأشخاص المشرفين على الوظائف الرئيسية.

4-المخاطر الخاصة ونسبة الملاءة: **propres risques & ratio de solvabilité**

والذي تضمنته المادة 45 والتي تشير إلى التقييم الداخلي للمخاطر والملاءة والذي يعني تقدير الاحتياجات الكلية للملاءة، الحفاظ الدائم على متطلبات رأس المال والمؤونات التقنية، وتحديد الانحرافات الحاصلة عن المستوى المخطط له، كما أنه لابد من الأخذ بعين الاعتبار لدرجة

¹ - عبد الرزاق بن الزاوي، إيمان نعمون، إرساء مبادئ الحوكمة في شركات التأمين التعاوني، الملحق الوطني حول " حوكمة الشركات للحد من الفساد الإداري والمالي، جامعة بسكرة، 6، 7، ماي 2012، ص 11.

المخاطر ونسبة الملاءة في الخطط الإستراتيجية للمؤسسة.

5-المصادقة على النماذج : **La validation des modèles**

أكدت هيئة الرقابة التحوطية الفرنسية (ACP) أنه وللحصول على إذن لاستخدام النماذج المقدمة من قبل المشرفين، في إطار حوكمة المخاطر ودور أصحاب المصالح فإنه لا بد أن يتم دمج النماذج الداخلية لحساب متطلبات رأس المال في إدارة المخاطر التشغيلية للشركة، وأن يتم اختيار النموذج الداخلي على أعلى مستوى في الشركة، كما أنه لا بد أن يكون لكل مسؤول نظرة كافية عن هذا النموذج من خلال مركزه الوظيفي. بالإضافة إلى التحقق والمراقبة الدورية لهذه النماذج بشكل مستقل عن الأشخاص الذين اقترحوها.

خاتمة:

تعد طبيعة النشاط الذي تمارسه شركات التأمين المبني أساسا على إدارة المخاطر وما يتضمنه هذا النوع من الأنشطة من مخاطر مالية واقتصادية، من أهم الأسباب التي أدت بالهيئات الدولية في الآونة الأخيرة إلى استحداث أنظمة ومقررات تهدف إلى الرفع من مستوى الملاءة المالية لشركات التأمين من جهة وإلى التأكيد على ضرورة التزامها بتطبيق مبادئ الحوكمة المؤسسية من جهة أخرى، بالشكل الذي يسمح لها بمواجهة التزاماتها أمام مختلف الأطراف دون وجود تعارض في مصالحها، على غرار ما جاءت به مقررات الملاءة II التي كنت موضوع دراستنا والتي خلصت إلى مجموعة النتائج التالية النتائج التالية: - تتلخص المبادئ العامة لشركات التأمين في كل من التحديد الدقيق للمسؤوليات، المساءلة، الشفافية والرقابة الخارجية، الرقابة الداخلية، الشفافية والإفصاح.

- تضمنت مقررات الملاءة 2 (Solvabilité) ثلاثة محاور تهدف إلى في مجملها إلى تعزيز القدرة المالية لشركات التأمين بالشكل الذي يمكنها من اللوفاء بالتزاماتها اتجاه مختلف الأطراف، كما تضمنت هذه المقررات جملة من التوصيات التي تتوافق مع مبادئ الحوكمة المؤسسية والتي تظهر خلال

أ- ضرورة استحداث هيئة للإشراف والرقابة تسهر على التطبيق الأمثل للمقررات والقواعد الاحترازية المتضمنة في الركيزة الأولى المتعلقة بالجانب الكمي للملاءة II .

ب- ضرورة وجود أربعة وظائف رئيسية والتي تمثل عصب تطبيق مبادئ الحوكمة في شركات التأمين والمتمثلة في كل من وظيفة تسيير المخاطر ووظيفة الالتزام والمراجعة الداخلية بالإضافة إلى وظيفة الاكتوارية، هذه الوظائف التي أكدت عليها مبادئ منظمة التعاون والتنمية الاقتصادية

ج- يجب على شركات التأمين في ظل مقررات الملاءة 2 وبهدف التوافق مع متطلبات الحوكمة الالتزام باتباع قواعد السمعة والكفاءة في تعيين أعضاء هيئة الإشراف والرقابة وكذا أعضاء الإدارة العليا

د- يعتبر مجلس الإدارة المسؤول الأول عن تطبيق مبادئ الحوكمة، كما أنه يتوجب كذلك عليها وضع نماذج داخلية لحساب متطلبات رأس المال في إدارة المخاطر التشغيلية للشركة، وأن يتم اختيار النموذج الداخلي على أعلى مستوى في الشركة وأن يكون لكل مسئول في الشركة دراية كافية حول النموذج المتبع لكي يتمكن من تطبيقه بالشكل اللازم.

- شركات التأمين ليست مخيرة في تطبيق مبادئ ومقررات الملاءة 2، بل هي ملزمة بذلك فقد تصل عقوبة الشركة التي لا تلتزم بتطبيق المقررات السابقة إلى حد إلغاء اعتمادها.

المراجع:

- 1- عبد الرزاق حبار، عناصر التنظيم الاحترازي لنشاط التأمين مع الإشارة لحالة الجزائر، الملتقى الدولي السابع حول "الصناعية التأمينية الواقع العملي وآفاق التطوير-تجارب دول- جامعة الشلف، 3،4 ديسمبر 2012.
- 2- عبد الرزاق بن الزاوي، إيمان نعمون، إرساء مبادئ الحوكمة في شركات التأمين التعاوني، الملتقى الوطني حول " حوكمة الشركات للحد من الفساد الإداري والمالي، جامعة بسكرة، 6، 7 ماي 2012.
- 3-ساعد بن فرحات، بعض مبادئ وآليات الحوكمة في شركات التأمين (مقارنة بين شركات التأمين وإعادة التأمين، ندوة حول مقارنة بين مؤسسات التأمين التكافلي والتأمين التقليدي بين الأسس النظرية والتجربة التطبيقية، جامعة سطيف، 25،26 أبريل 2011
- 4- Laurence Barry ,**Quelle place pour l innovation dans Solvency II**, Séminaire CHEA, 2011.
- 5-Christophe EBERLE, **Solvabilité II: contexte, valorisation et impacts sur l'exigence en capital**, université Louis Pasteur, Strasbourg, Septembre 2007,.
- 6- Francine Morelli, **Solvabilité II : vers une approche global et cohérente de la solvabilité**, KPMG audit, MAI 2006.
- 7- Fabrice Pesin, **La gouvernance dans le cadre de Solvabilité II**, le point de vue de l'ACP, Séminaire EIFR – 7 mars 2012.
- 8-Federation française des sociétés d'assurances, SOLVABILITE ;2-^{em} question pour comprendre la reforme ses enjeux, novembre 2013.
- 9- Society of actuaries in Irland, **Solvency II for beginners**, 16/05/20